

الحكمة من جعل ميراث الذكر ضعف ميراث الأنثى | لفضيلة الشيخ عبدالقادر شيبه الحمد رحمه الله 983

عبدالقادر شيبه الحمد

ليش ؟ لانه طبعا الانثى غير الرجل في الجاهلية ولا في جميع بلاد الناس الا البلاد المنحطة بالحيل هي للمرة. اذا صارت سنه عشر سنين قالوا لها روعي دوري لك رزق - [00:00:00](#)

وطردوها للشارع وتروح تعمل ما تشاء. لا يعرف لا تعرف اب ولا ام ولا عم ولا خال وينقطع الرحم بينهم لكن في الاسلام لا الاسلام ان كانت الولد ضعيف وجب على ولي امر ان ينفق عليه. ذكر ولا انثى حتى حتى يستطيع يستعين بنفسه - [00:00:13](#)

والبنت افرض انها بالغة واخوها بالغ وابوهم ترك ثلاثة الاف ريال مثلا. جاب الولد ياخذ الفين والبنت تاخذ الف هي ابي جهة خطيب يتزوجها خطيب يتزوجها يبي يعطيها مهر ويأسس لها البيت - [00:00:36](#)

وينفق عليها رغم انه لو كانت عندها مال قارون وهو ما عنده شيء وجبت نفقته نفقتها عليه عليه. وهو يحول يبي يروح يتزوج يدفع ظهري من الالفين اللي خدته. ادفع هي قروشها قاعدة تنميها. وما عليها اي نفقة تقريبا في قروشها - [00:00:53](#)

عليه نفقته ونفقة زوجته ونفقة عياله ويشترى وهو كل الحال عليه صارت هي احظ منهم فاذا كان ربنا للذكر لحظة الانثيين ما ظلم المرأة مثل ما يقولوا المجرمين اللي اللي ما وجدوا واحد يقطع السنتهم وهم يمشون في الطريق - [00:01:13](#)

ووجدوا ناس يردعونهم يردعونهم لما ارتدوا عن دين الاسلام - [00:01:34](#)